

الإجابة النموذجية لامتحان السادس الثاني لمقياس
"مدخل إلى الشريعة الإسلامية"
السنة الأولى ليسانس (ل. م. د المجموعة ه)

السؤال الأول: (10 ن)

أولاً: ينقسم الإجماع الصريح إلى قسمين ذكرهما مع الشرح باختصار؟ (5ن).

الإجابة/ ينقسم الإجماع الصريح إلى قسمين:

القسم الأول: الإجماع الصريح القولي (2.5 ن)

ويراد به "... إبداء الحكم في المسألة على وجه اليقين والتصريح فتأخذ إما حكم الحلال وإما حكم الحرام ودلالته قطعية" بمعنى تصريح المجتهدين قولها مؤكدين رأيهم حول مسألة معينة.

القسم الثاني: الإجماع الصريح الفعلي (2.5 ن)

قد يقع الإجماع فعلاً من خلال اتجاه قصد المجتهدين على فعل أو ترك مسألة معينة فيقع إجماعاً فعلياً يدل على حكمها.

ثانياً: يقول تعالى في محكم تنزيله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ سورة الحجر الآية (9). تتضمن الآية الكريمة إشارة إلى خاصية من خصائص الشريعة الإسلامية حددتها واشرح معناها؟ (5ن).

الإجابة:

الخاصية هي حفظ الشريعة الإسلامية وعصمتها من التحرير والتغيير؛ فالشريعة الإسلامية محكمة آياتها محفوظة من أي تغيير أو تحرير، مُنْزَهة أن يخالطها الباطل وحفظها أبدي ومستمر، مصدرها رباني وحفظها رباني إذ تعهد الله تعالى بحفظها مصداقاً لقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ سورة الحجر الآية (9).

السؤال الثاني: (10ن)

أولاً: اختر الإجابة الصحيحة من بين التالي: (8ن)

- 1: من خصائص الشريعة الإسلامية أنها ربانية المصدر ما يعني أنها؟
- ✓ وضعية أحكامها خلاصة التطور البشري وحاجته للضبط والانتظام.
 - ✓ أن مصدرها هو الله تعالى فهي مجموعة الأحكام التي شرعها الله لعباده من أجل تنظيم علاقتهم بالله تعالى وعلاقتهم بالناس في مختلف جوانب الحياة. **صحيح (2ن)**

2: نزل القرآن الكريم منجماً والحكمة من ذلك هي؟

- صحيح (1ن)**
- ✓ تدرجها في التشريع ورفعه للحرج والتسهيل على الناس؟
 - ✓ مظاهر مرونة الشريعة الإسلامية ومراعاتها للطبيعة البشرية من خلال التدرج في فرض مختلف الأحكام الشرعية؟ **صحيح (1ن)**
 - ✓ مظاهر التشدد والتضييق على الناس؟

3: من أهم شروط الإجماع:


- ✓ أن ينعقد الإجماع في زمن النبي محمد عليه أفضل الصلاة والسلام؟
- ✓ أن ينعقد الإجماع على أمر من الأمور الدينية في زمن من الأزمنة بعد وفاته عليه أفضل الصلاة والسلام؟ **صحيح (2ن)**
- ✓ لا يشترط فيه انتهاء العصر ولا أن ينعقد من قبل مجتهدي العصر؟

4: من بين أنواع القياس "قياس الأولى" والمراد منه:

- صحيح (1ن)**
- ✓ أن يكون ثبوت الحكم في الفرع أولى بالحكم في الأصل لقوة العلة فيه؟
 - ✓ ما كان سببه ومبرره في الفرع ظاهرة حجته بحيث تكون أقوى منه في الأصل فضرب الوالدين أولى في المنع من التألف؟ **صحيح (1ن)**
 - ✓ أن يكون الحكم في الفرع وفي الأصل متساوين من غير ترجيح بينهما؟

ثانياً: أذكر المصادر المتفق عليها للشريعة الإسلامية بدون شرح؟ (2ن)

الإجابة:



استاذة القياس: و.قبرود سهام